



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٢٠

تاريخ القرار: ٢٠٠٠/١٠/٢

«قرار»

استناداً لاحكام الفقرة (٨) من المادة (١) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل والمادة (٩٤) من النظام الداخلي للمجلس الوطني رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق، قرر المجلس الوطني بجلسته المرقمة (٧) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٠ / ١٠ / ٢ اصدار القرار الآتي :-

اولاً :-

تخول هيئة رئاسة المجلس الوطني لكوردستان العراق تحديد ملاكات المجلس ووضع الهيكل الاداري له.

ثانياً :-

يخول رئيس المجلس صلاحية تعيين موظفيه وترفيعهم ومعاقتهم واحالتهم على التقاعد وفق القانون.

د. روه نوري شاويس

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق